

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 1341.17 صادر في 7 رمضان 1438 (2 يونيو 2017)
بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.17.07 الصادر في 9 رجب 1438 (7 أبريل 2017) بتعيين أعضاء الحكومة ؛
وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادة الأولى منه ؛
وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه ؛
وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية ؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.206 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير الثقافة والاتصال،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى الأشخاص الواردة أسماؤهم في الجدول المبين بعده الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الثقافة والاتصال على الوثائق والتصرفات الإدارية التالية الخاصة بالمصالح التابعة لهم :

- التراخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري وذلك فيما يخص :

• كراء فضاءات المعالم التاريخية والمواقع الأثرية ؛

• تخفيض الرسوم لزيارة المعالم التاريخية والمواقع الأثرية بالنسبة لمجموعات التلاميذ والطلبة ؛

• الأشغال المتعلقة بالمباني التاريخية والمواقع المقيمة أو المرتبة في عداد الآثار.

- التراخيص المتعلقة بكراء أو باستغلال القاعات وأروقة المعارض التابعة لقطاع الثقافة.

- تدبير شؤون الموظفين وذلك فيما يخص :

• إمضاء الأوامر الصادرة لهم للقيام بمأموريات داخل المملكة ؛

• الرخص الإدارية والمرضية ؛

• شواهد العمل ؛

• شواهد الأجرة ؛

• التنقيط والتقييم ؛

• التعيين والحركة الانتقالية الخاصة بالموظفين والأعوان بداخل المصالح أو بينها ؛

• ملفات حوادث الشغل ؛

• إنزال العقوبات من الدرجة الأولى (الإنذار والتوبيخ) بالموظفين ؛

• الإعذار بالرجوع إلى العمل ؛

• طلب إجراء الفحص الطبي المضاد.

نطاق التفويض بالنسبة للنواب	النواب	المفوض إليهم	الاختصاص الترابي		
تدبير شؤون الموظفين	العربي المصباحي، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي	محمد النقال، المدير الجهوي للثقافة	جهة طنجة-تطوان-الحسيمة		
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري					
تدبير شؤون الموظفين					
تراخيص كراء أو استغلال البنايات	أحمد العشوشي، رئيس مصلحة الشؤون الثقافية	عمرو عبو، المدير الجهوي للثقافة	جهة الشرق		
تدبير شؤون الموظفين	عمر بوارح، رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية				
-	-				
تدبير شؤون الموظفين	منتصر الوكيل، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي	جواد المسطاري، المدير الجهوي للثقافة	جهة فاس-مكناس		
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري					
تدبير شؤون الموظفين					
تراخيص كراء أو استغلال البنايات	نادية برشيد، رئيسة مصلحة الشؤون الثقافية	لطيفة مفتقر، المديرية الجهوية للثقافة	جهة الرباط-سلا-القنيطرة		
تدبير شؤون الموظفين	سعيد الوفاقي، رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية				
تدبير شؤون الموظفين	عبد القادر الشرقي، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي				
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري	كنزة اعمار، رئيسة مصلحة الشؤون الثقافية	حسن هرنان، المدير الجهوي للثقافة	جهة بني ملال-خنيفرة		
تدبير شؤون الموظفين					
تراخيص كراء أو استغلال البنايات					
تدبير شؤون الموظفين	يونس لعلاج، رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية	خديجة العريم، المديرية الجهوية للثقافة	جهة الدار البيضاء-سطات		
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري	عبد السلام أمير، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي				
تدبير شؤون الموظفين	محمد السريج، رئيس مصلحة الشؤون الثقافية				
تراخيص كراء أو استغلال البنايات	وليد إسماعيل سعد، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي	خديجة العريم، المديرية الجهوية للثقافة	جهة الدار البيضاء-سطات		
تدبير شؤون الموظفين					
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري					
تدبير شؤون الموظفين	أسماء رفاعي، رئيسة مصلحة الشؤون الثقافية	خديجة العريم، المديرية الجهوية للثقافة	جهة الدار البيضاء-سطات		
تراخيص كراء أو استغلال البنايات	أحمد العلاي، رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية				
تدبير شؤون الموظفين					

نطاق التفويض بالنسبة للنواب	النواب	المفوض إليهم	الاختصاص الزاوي
تدبير شؤون الموظفين	جمال أبو الهدى عبد المنعم، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي	عز الدين كرا، المدير الجهوي للثقافة	جهة مراكش-أسفي
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري			
تدبير شؤون الموظفين			
ترخيص كراء أو استغلال البنايات			
تدبير شؤون الموظفين			
-	-	لحسن الشرفي، المدير الجهوي للثقافة	جهة درعة-تافيلالت
تدبير شؤون الموظفين	العربي برون، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي	المختار الفاروقي، المدير الجهوي للثقافة	جهة سوس-ماسة
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري			
تدبير شؤون الموظفين			
ترخيص كراء أو استغلال البنايات			
تدبير شؤون الموظفين			
تدبير شؤون الموظفين	محمد حمو، المحافظ الجهوي للتراث الثقافي	الطالب بوياعتيك، المدير الجهوي للثقافة	جهة كلميم-وادي فون
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري			
تدبير شؤون الموظفين			
ترخيص كراء أو استغلال البنايات			
تدبير شؤون الموظفين			
تدبير شؤون الموظفين	محمد بونيت، مفتش المباني التاريخية والمواقع	محمد لخصف خيا، المدير الجهوي للثقافة	جهة العيون-الساقية الحمراء
الترخيص المتعلقة بتدبير التراث المعماري والأثري			
تدبير شؤون الموظفين			
ترخيص كراء أو استغلال البنايات			
تدبير شؤون الموظفين			
-	-	مامون البخاري، المدير الجهوي للثقافة	جهة الداخلة-وادي الذهب

المادة الثانية. - يفوض إلى المديرين الجهويين للثقافة المشار إليهم في نفس الجدول المصادقة على الصفقات المتعلقة بالمصالح التابعة لهم وفسخها وعلى جميع الوثائق المتعلقة بها وكذا كشوف الحسابات النهائية الخاصة بها ما عدا الصفقات المبرمة عن طريق طلبات العروض إذا كان مبلغها يفوق مليونين وخمسمائة ألف درهم (2.500.000 درهم).

المادة الثالثة. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 رمضان 1438 (2 يونيو 2017).

الإمضاء : محمد الأعرج.

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 1342.17 صادر في 7 رمضان 1438 (2 يونيو 2017) بتفويض الإمضاء

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.17.07 الصادر في 9 رجب 1438 (7 أبريل 2017) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادة الأولى منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.206 الصادر في 20 من رجب 1438 (18 أبريل 2017) المتعلق باختصاصات وزير الثقافة والاتصال،
قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى الأشخاص الواردة أسماؤهم في الجدول المبين بعده الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الثقافة والاتصال على الوثائق والتصرفات الإدارية التالية الخاصة بالمصالح التابعة لهم :

- التراخيص المتعلقة ببراء أو باستغلال القاعات وأروقة المعارض التابعة لقطاع الثقافة ؛

- تدبير شؤون الموظفين وذلك فيما يخص :

- إمضاء الأوامر الصادرة لهم للقيام بمأموريات داخل المملكة ؛
- الرخص الإدارية والمرضية ؛
- شواهد العمل ؛
- شواهد الأجرة ؛
- التنقيط والتقييم ؛
- التعيين والحركة الانتقالية الخاصة بالموظفين والأعوان بداخل المصالح أو بينها ؛
- ملفات حوادث الشغل ؛
- إنزال العقوبات من الدرجة الأولى (الإنذار) بالموظفين ؛
- الإعذار بالرجوع إلى العمل ؛
- طلب إجراء الفحص الطبي المضاد.